



مركز الميزان لحقوق الإنسان

تقرير توثيقي حول

ممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة بحق الفلسطينيين
والسكان في قطاع غزة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي
يغطي الفترة من 1 أكتوبر (تشرين أول) 2013 وحتى 31 أكتوبر (تشرين أول) 2014

غزة 2015

الفهرس

3.....	مقدمة
6.....	أولاً/ التعذيب وسوء معاملة الفلسطينيين أثناء الاعتقال:
6.....	1- التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين والمعتقلين الفلسطينيين:
11.....	2- إساءة معاملة الصيادين
13.....	ثانياً/ أنماط أخرى من المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة في قطاع غزة:
14.....	1- المرضى الفلسطينيون حرمان من الوصول إلى العلاج ومعاملة قاسية:
19.....	2- تدمير المنازل والتهجير القسري:
21.....	الخاتمة والتوصيات

مقدمة

اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة 1:

1. لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد "بالتعذيب" أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً، يلحق عمداً بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويله أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث - أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أياً كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.

2. لا تخل هذه المادة بأي صك دولي أو تشريع وطني يتضمن أو يمكن أن يتضمن أحكاماً ذات تطبيق أشمل.

تعتبر ممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة ضمن أشد انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني خطورة وتهديداً للحق في الحياة والكرامة البشرية. ويحظر القانون الدولي ممارسة التعذيب وإساءة المعاملة بشكل مطلق، حيث يحظره العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1976،¹ ولا يجوز وضع أي استثناءات تتيح ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة حتى في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تهدد حياة الأمة،² بما في ذلك حالات الحرب والاحتلال. وتقوى اتفاقية مناهضة التعذيب من حظر هذه الممارسات، وتزيد من توضيح الممارسات التي تنطوي على التعذيب وسوء المعاملة.

كما تحظر اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 وما لحقتها من بروتوكولات إضافية التعذيب وإساءة المعاملة بشكل مطلق (مادة 32)، وتعتبرها انتهاكات جسيمة للاتفاقية (مادة 147) قد ترقى لجرائم الحرب. كما واعتبرها ميثاق روما لعام 1998 المنشئ لمحكمة الجنايات الدولية ضمن جرائم الحرب إذا ما ارتكبت في سياق هجوم واسع النطاق ومنهجي وعن علم ضد السكان المدنيين.

ويمثل حظر القانون الدولي للتعذيب وإساءة المعاملة أحد أوضح الحالات التي يتجلى فيها القانون الدولي العرفي، حيث أن منع هذه الممارسة شكل قاعدة عرفية تنطبق على جميع الدول بصرف النظر عن الظروف التي تحدث فيها، أو انضمام الدولة المعنية للاتفاقيات المذكورة أعلاه أم لا.

إن لإسرائيل تاريخ حافل في ممارسة التعذيب وسوء المعاملة بحق الفلسطينيين الخاضعين لسيطرتها الفعلية، حيث يمارس التعذيب وسوء المعاملة بشكل منهجي وعلى نطاق واسع في

¹ أنظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة رقم 7، التي تنص على "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة".

² أنظر المرجع السابق، المادة رقم 4، التي لا تشمل المادة 7 وحظر التعذيب وإساءة المعاملة السماح من بين الحقوق التي يسمح باتخاذ تدابير بعدم التقيد بشأها في حالات الطوارئ.

السجون والمعتقلات الإسرائيلية. ومن ناحية أخرى، يتسبب الحصار الإسرائيلي والقيود التي تفرضها قوات الاحتلال على حركة المدنيين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة بانتهاكات خطيرة تسبب معاناة شديدة وغير ضرورية أو متناسبة للمدنيين. ويشمل عدد من هذه الانتهاكات عناصر واضحة ترقى إلى مستوى التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية التي تحط من كرامة الضحايا. وعلى سبيل المثال، ترقى ممارسات مثل هدم المنازل لأسباب عقابية، ومنع وصول المرضى إلى الرعاية الصحية بشكل فعال إلى مستوى ممارسة التعذيب. بينما تشكل سياسة الحصار والإغلاق المستمرة منذ ثماني سنوات في قطاع غزة عقاباً جماعياً يؤثر بشكل عميق على حياة السكان، وقدرتهم على الوصول إلى التعليم المناسب، والسكن اللائق، ومصادر العيش والحياة الأسرية، ما يعتبره مركز الميزان لحقوق الإنسان معاملة لاإنسانية وقاسية لمجموع السكان، ولا سيما ضحايا هذه السياسة من أفراد الأسر المشتتة، والطلبة وغيرهم.

اتفاقية مناهضة التعذيب، مادة 16:

1. تتعهد كل دولة طرف بأن تمنع، في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية حدوث أي أعمال أخرى من أعمال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب كما حددته المادة 1، عندما يرتكب موظف عمومي أو شخص آخر يتصرف بصفة رسمية هذه الأعمال أو يحرض على ارتكابها، أو عندما تتم بموافقة أو بسكوته عليها. وتطبق بوجه خاص الالتزامات الواردة في المواد 10، 11، 12، 13 وذلك بالاستعاضة عن الإشارة إلى التعذيب بالإشارة إلى غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ويضاف إلى ذلك سياسة فرض المناطق الأمنية العازلة (أو المناطق مقيدة الوصول) التي تفرضها قوات الاحتلال الإسرائيلي على سكان قطاع غزة على طول حدود قطاع غزة البرية وفي البحر، حيث تفرض قوات الاحتلال هذه المناطق بالقوة العسكرية وتقوم باعتقال مزارعين وصيادين بطريقة تحط من كرامتهم.

وتشير أعمال الرصد والتوثيق التي قام بها مركز الميزان لحقوق الإنسان إلى وجود أدلة على ممارسة سلطات الاحتلال للتعذيب وسوء المعاملة، سواءً بحق المعتقلين الفلسطينيين، بما في ذلك صيادين ومرضى أثناء مرورهم من معبر بيت حانون "إيرز".

يواصل مركز الميزان رصد وتوثيق أنماط متعددة من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة التي ارتكبتها قوات الاحتلال في قطاع غزة خلال الفترة الواقعة بين 2013/10/1 وحتى 2014/10/31، وذلك ضمن مشروع مشترك ينفذه مع المركز القانوني للدفاع عن حقوق

الأقلية العربية في إسرائيل (عدالة)، ورابطة أطباء لحقوق الإنسان في إسرائيل، بدعم من المفوضية الأوروبية.

يعرض هذا التقرير أنماط متعددة من التعذيب وسوء المعاملة التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الفترة التي يغطيها التقرير وهي على النحو الآتي.

أولاً/ التعذيب وسوء معاملة الفلسطينيين أثناء الاعتقال:

يتعرض الفلسطينيون أثناء اعتقالهم على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي إلى سلسلة من الانتهاكات تبدأ بالاعتداء بالضرب وتوجيه السباب والشتائم عبر استخدام ألفاظ نابية تحط من كرامتهم الانسانية أثناء القبض عليهم، ومن ثم تعصب أعينهم وتقييد أيديهم. ويتعرض عدد كبير منهم لتعذيب جسدي ونفسي أثناء التحقيق معهم بهدف نزع اعترافات منهم أو الحصول على معلومات³ بعد ذلك يتم احتجازهم في ظروف قاسية خلافاً لما نصت عليه القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لعام 1959 وفي هذا السياق يستعرض التقرير الحالات التي رصدها ووثقها مركز الميزان لحقوق الإنسان على النحو الآتي:

1- التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين والمعتقلين الفلسطينيين:

تمارس قوات الاحتلال الإسرائيلي التعذيب بحق الفلسطينيين على نطاق واسع وممنهج، بحيث يكاد لا ينجو أي معتقل فلسطيني من التعذيب سواء الجسدي أو النفسي أثناء اعتقاله والتحقيق معه. وفي هذا الإطار تمكن مركز الميزان لحقوق الإنسان خلال الفترة التي يغطيها التقرير من توثيق اعتقال (107) مواطن فلسطيني، وقد تبين أن قوات الاحتلال مارست أشكال مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة بحقهم، من قبيل إطلاق الكلاب على المحتجزين أثناء تفتيشهم، والاعتداء عليهم بالضرب بالأيدي و/أو بأعقاب البنادق، وإجبارهم على خلع ملابسهم، وسبهم وشتهم بعبارات نابية ماسة بالكرامة، وبعد تعصيب أعين المعتقلين وتقييد



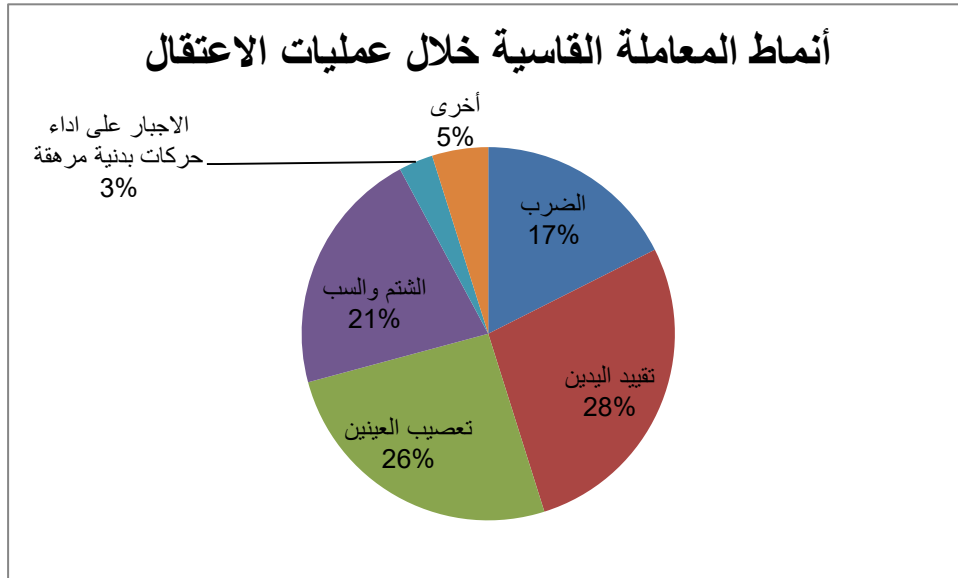
أيديهم، تم اقتيادهم إلى مراكز تحقيق. وخلال عمليات التحقيق مارست تلك القوات أنماط متعددة من الضغط الجسدي والنفسي عليهم، كالضرب على أماكن حساسة من الجسد، والحرمان من النوم لفترات طويلة والتهديد بالقتل والإهانة والإذلال وتعصيب العينين لفترات طويلة وإجبارهم على

الجلوس بأوضاع تتسبب بالألم وذلك بهدف نزع اعتراف منهم أو للحصول على معلومات. وتركزت عمليات الاعتقال في المناطق القريبة من الحدود الشرقية.

³ انظر إلى اتفاقية مناهضة التعذيب المؤرخة بتاريخ 10/ كانون الأول/ ديسمبر 1984

جدول رقم (1) يوضح أنماط المعاملة القاسية خلال عمليات الاعتقال⁴

طبيعة المعاملة ⁵	العدد	%
الضرب	65	61%
تقييد اليدين	102	95%
تعصيب العينين	95	89%
الشتم والسب	79	74%
الاجبار على اداء حركات بدنية مرهقة	11	10%
أخرى	18	17%



⁴ جرت الاعتقالات خلال الفترة الممتدة من 7/18 وحتى 2014/8/26 ، وتركز المعلومات التي يوردها الجدول على المعاملة القاسية التي تعرض لها المعتقلون خلال

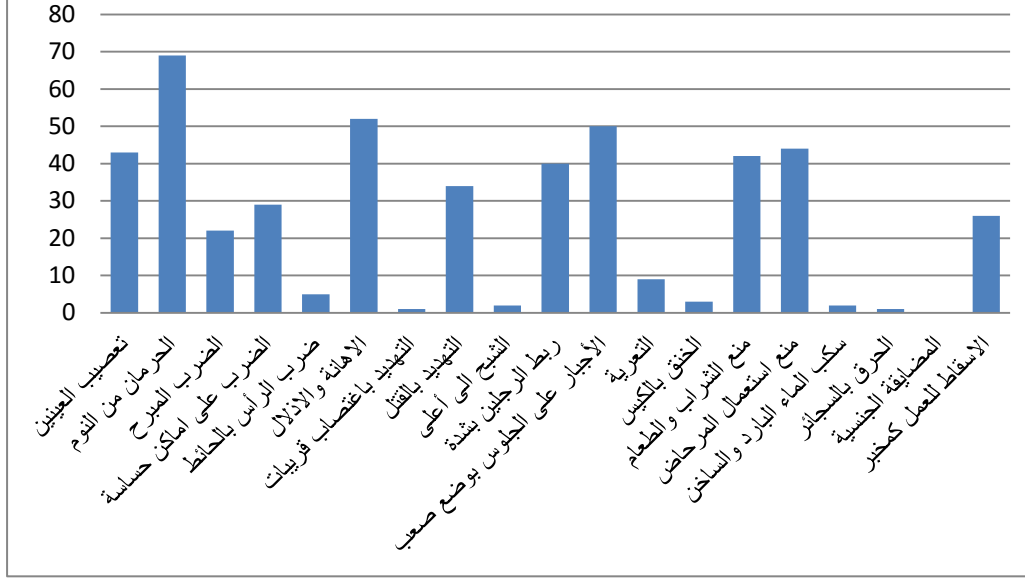
عمليات الاعتقال أي مرحلة ما قبل التحقيق، وتجدر الإشارة إلى أن المعتقلين تعرضوا لأكثر من شكل من الأشكال التي يوردها الجدول،

⁵ تجدر الإشارة إلى أن المعلومات التي يوردها الجدول جمعها مركز الميزان من خلال مقابلات شخصية أجراها الباحثون مع المعتقلين.

جدول رقم (2) يوضح أنماط التعذيب الجسدي والنفسي أثناء التحقيق

العدد	%	أشكال من التعذيب تم استخدامها
43	40%	تعصيب العينين
69	64%	الحرمان من النوم
22	21%	الضرب المبرح
29	27%	الضرب على أماكن حساسة
5	5%	ضرب الرأس بالحائط
52	49%	الاهانة والإذلال
1	1%	التهديد باغتصاب قريبات
34	32%	التهديد بالقتل
2	2%	الشبح الى أعلى
40	37%	ربط الرجلين بشدة
50	47%	الإجبار على الجلوس بوضع صعب
9	8%	التعريّة
3	3%	الخنق بالكيس
42	39%	منع الشراب والطعام
44	41%	منع استعمال المراض
2	2%	سكب الماء البارد والساخن
1	1%	الحرق بالسجائر
0	0%	المضايقة الجنسية
26	24%	الاسقاط للعمل كمخبر

وسائل سوء المعاملة والتعذيب



وحول التعذيب وإساءة معاملة المعتقلين الفلسطينيين صرح المواطن⁶ أحمد محمد سلمان

أبو ريده (35 عاماً)، وهو مفرج عنه ومن سكان محافظة خانيونس للمركز بما يلي:

”عند حوالي الساعة 16:00 من مساء يوم الأربعاء الموافق 2014/07/23م بينما برفقة عائلتي في منزلنا الكائن في حي أبو ريده، شرق بلدة خزاعة شرقي خان يونس، سمعت صوت انفجارات وتحرك آليات عسكرية اسرائيلية، بالقرب منا، وسمعت أحد الأشخاص من سكان الحي ينادي علينا وهو المواطن ابراهيم النجار (أبو حاتم) وأبلغنا بأن الجنود أمره بأن يذهب لإخراج جميع المواطنين المتواجدين في منطقة حي أبو ريده للخروج من منازلهم، فخرجت مع العشرات من سكان الحي وتوجهنا إلى مسجد الفاروق القريب من المنزل، وعند وصولنا إلى المسجد شاهدت عدد من الدبابات وعدد من الجنود يصوبون سلاحهم نحونا، وأمرنا أحد الجنود بخلع ملابسنا وقام آخر بتفتيشنا بشكل كامل، وشاهدت أحد الجنود يقوم بإخراج كبار السن والأطفال والنساء وأمرهم بمغادرة البلدة، ثم احتجزوني مع عدد من الرجال والشبان، تتراوح أعمارهم من سن 20 عاماً وحتى سن 40 عاماً تقريباً، ثم جمعونا خلف المسجد عراة تقريباً ومقيدي الأيدي، وقام أحد الجنود بضربي وركلي وشاهدته يعتدي على الأشخاص المحتجزين أيضاً، بعد ذلك أمرونا بالوقوف في طابورين ما يقارب 75 شخصاً وأمرونا بالسير مشياً على الأقدام خلف آلية عسكرية ففعلنا وكانت آلية أخرى تسير خلفنا، وسرنا مسافة تقدر بحوالي 3 كيلو متر حتى وصلنا إلى الشريط الحدودي الفاصل مع دولة الاحتلال، وعند وصولنا شاهدت مجموعة من الجنود معهم كلاب بوليسية، وشاهدت أحد الجنود يلتقط لنا صور ونحن واقفين ولا نرتدي إلا الملابس الداخلية، وأمرنا أحدهم بالجلوس على الأرض وقام عدد من الجنود بسكب المياه على أجسادنا ثم تركوا عدد من الكلاب تقترب منا وتلعق المياه عن أجسادنا فشعرت بإهانة وخوف شديدين، ثم قام أحد الجنود بركلي وشتمي وكذلك فعل الشيء نفسه مع عدد من المحتجزين، وكنت أسمع صوت اطلاق النار والانفجارات بشكل متواصل خلال فترة احتجازنا التي استمرت لحوالي 5

⁶ حصل المركز على إفادة من المواطن المذكور بتاريخ 2015/1/11 وذلك بعيد الإفراج عنه.

ساعات، ثم حضرت عدد من الباصات لنقلنا، فقام جنود الاحتلال بتعصيب أعيننا وقيد أحدهم يديّ وقدمي، ثم نقلونا إلى الباصات، حيث سار الباص مدة ساعتين تقريباً، ثم توقف الباص وأنزلونا منه، بعد ذلك رفع جندي العصابة عن عينيّ، فشاهدت نفسي داخل موقع عسكري وعدد من الجنود حولي، ووضع رقم لكل شخص وبعد ذلك أدخلوني إلى غرفة الطبيب للفحص الطبي فأخبرته بأنني أعاني من وجود حصوة في الكلية اليسرى وبأنني أجريت عملية جراحية في وقت سابق وأشعر بالألم وأحتاج إلى دواء "مسكن للألم" ولكنه لم يقدم لي أي شيء وأجرى لي فحصاً بشكل سريع، بعد ذلك قام أحد الجنود بإدخالني إلى غرفة شاهدت بداخلها جنديين فشرع أحدهما بالتحقيق معي عن فصائل المقاومة الفلسطينية بينما باشر الآخر بضربي على ظهري بقبضة يده وبشكل متقطع لمدة 15 دقيقة تقريباً، ومن ثم نقلني أحدهم إلى غرفة أخرى شاهدت بداخلها شخص يرتدي لباس مدني ويجلس خلف مكتب وعليه جهاز كمبيوتر، وعرض لي خريطة جغرافية لمنطقة خزاعة وسألني عن المواطنين وعن منازلهم وعن الأنفاق، واستمر ذلك لمدة ساعة تقريباً، بعد ذلك أفرجوا عني وعدت إلى منزلي"

كما وصرح⁷ المعتقل إبراهيم محمد رياض إبراهيم ابو شاويش (27 عاماً)، من سكان منطقة حي الأمل غرب محافظة خانيونس، لمحامي المركز بما يلي:

" في وقت الظهيرة من يوم الخميس الموافق 2014/7/24 وبينما كنت أتواجد في بلدة القرارة الواقعة إلى الشرق من محافظة خانيونس سمعت صوت انفجار ترافق معه رائحة غاز فشعرت بحالة من الاختناق، واعتقلني جنود الاحتلال الإسرائيلي، ثم أجبروني على خلع ملابسني، وقيدوا يدي خلف ظهري، واقتادوني إلى إحدى المنازل في البلدة نفسها، وأجبروني على شرب المياه على الرغم من أنني صائم، ثم شرع محقق يدعى روني بلشي، بضربي صفعاً على الوجه وبقبضة يده وكذلك بالركلات على أنحاء متفرقة من جسدي، فسقطت على الأرض ثم وضع فوق كرتي وجلس عليه، وطلب مني معلومات حول أماكن تواجد المقاومين فلم أجبه، حينها أطلق جندي النار من حولي وهددني بالقتل، واستمر التحقيق معي حتى موعد أذان المغرب، ثم نقلوني بواسطة مدرعة، إلى مكان آخر (موقع للجيش الإسرائيلي)، وألبسوني بلوزة وسروال (أفروهل)، وفحصني طبيب، ثم باشر خمسة أشخاص يرتدون لباس مدني بالتحقيق معي حول المقاومة الفلسطينية، وعند حوالي الساعة 4:00 من صباح اليوم التالي الموافق 2014/7/25 نقلوني إلى مركز تحقيق عسقلان، وهناك أمروني بارتداء ملابس لونها برتقالي، وكنت أشعر بتعب شديد، لكن عند حوالي الساعة 7:00 من صباح اليوم نفسه خضعت للتحقيق من جديد، وخضعت كذلك في اليوم التالي إلى جلسة ثالثة من التحقيق وقام المحقق خلالها بشبحي حيث أجبرني على وضع الجزء العلوي من جسمي على كرتي والجزء السفلي من جسمي على كرتي آخر فأصبح ظهري منحنيّاً، وتركتني وقتاً طويلاً، كما وجلس المحقق على بطني فشعرت بالألم شديدة، وكان أيضاً يرفع الكرتي الذي أضع الجزء العلوي من جسمي عليه فيصبح رأسي على الأرض ويضغط بقبضة يده على وجهي في محاولة للحصول مني على معلومات، بعد ذلك فك المحقق القيد عن يدي وأمرني بالجلوس على كرتي توجد خلفه طاولة فجلست، فقيد قدمي بشدة وقيد يدي إلى الخلف، وقام المحقق بسحب يدي من خلف الطاولة حينها شعرت بألم شديد وبدأت أصرخ، وقام محقق آخر بدفع وجهي إلى الخلف، ووضع مادة في فمي شعرت بعدها بجفاف وعطش شديد جداً، ثم فكوا القيد عن يدي وأمروني بالوقوف بجانب الحائط وقيدوا يدي إلى الخلف وقيدوا قدمي بكليشات كبيرة وتقييد الذراعين من الوسط وكان المحقق

⁷ حصل محامي المركز على إفادة من المعتقل المذكور بتاريخ 2014/8/12 أثناء تواجده في سجن عسقلان الإسرائيلي.

يسحبهم بقوة إلى الخلف وإلى الأعلى، وكانوا يحضرون ماكينة أبلغوني بأنها لفحص الكذب، وكان المحقق يهددني أنه في حال كذبت عليه سوف يعيد تعذيبني من جديد، وقد استمر التحقيق معي لمدة 20 يوماً مكثت خلالها داخل زنزانة تبلغ مساحتها حوالي ثلاثة أمتار ولونها أزرق داكن وحيطانها خشنة بحيث لا يمكن الاتكاء عليها، وبدخلها إضاءة صفراء اللون تظل مشغلة طوال الوقت. الأمر الذي سبب لي آلام نفسية وجسدية وضيق تنفس استمر معي مدة شهر تقريباً".

2- إساءة معاملة الصيادين/

تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي إساءة معاملة الصيادين الفلسطينيين سواء أثناء اعتقالهم أو خلال ممارستهم لمهنة الصيد في عرض البحر ضمن مساحة صيد محدودة تتراوح بين ثلاث وستة أميال بحرية حسب ما تقرره تلك القوات. وبالرغم من أن اتفاقية أوسلو⁸ نصت على أن تكون المساحة البحرية التي يسمح للصيادين الفلسطينيين بلوغها 20 ميلاً بحرياً، فإن قوات الاحتلال تطلق النار عليهم وفي بعض الأحيان تصيب مراكبهم ما يتسبب في إتلاف محركاتها، وتوجه لهم السباب والشتائم وتقذعهم بألغاز نابية تحط من كرامتهم الإنسانية، ودائماً ما تجبرهم على خلع ملابسهم بالكامل والنزول في البحر والسباحة لمسافات متفاوتة نحو الزوارق الإسرائيلية في مياه شديدة البرودة في فصل الشتاء قبل أن يجري اعتقالهم أو الاستيلاء على مراكبهم بشكل تعسفي. وقد أوضح عشرات من الصيادين لمركز



الميزان أنه بعد اعتقالهم ونقلهم إلى السفن والزوارق الحربية الإسرائيلية يتم تسليمهم ملابس قطنية خفيفة لا تقيهم البرد، كما يتم تعصيب أعينهم وتقييد أيديهم واقتيادهم عادةً إلى ميناء اسدود في داخل إسرائيل، ويتم

احتجازهم. وفي أغلب الأحيان يتم التحقيق معهم لساعات طويلة يخضعون خلالها للضغط والابتزاز من قبل جهاز المخابرات الإسرائيلي، ويطلب منهم الإدلاء بمعلومات عن أشخاص آخرين في منطقة سكنهم أو عائلاتهم. وحسب أعمال الرصد والتوثيق التي يواصلها مركز

⁸ انظر المادة (11) في الملحق رقم (1) من اتفاقية أوسلو الموقعة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي بتاريخ 1993/9/13 بشأن النشاط البحري.

الميزان لحقوق الإنسان والمتابعة الحثيثة للصيادين المعتقلين فإن سلطات الاحتلال تفرج عنهم بعد عدة ساعات من اعتقالهم، بينما تستولي على مراكبهم ومعدات الصيد خاصتهم.

وعلى هذا الصعيد تمكن المركز خلال الفترة التي يغطيها التقرير من رصد وتوثيق (120)



حادث إطلاق نار أسفرت عن قتل صياد وإصابة (12) آخرين، كما واعتقلت (55) صياد أفرجت عنهم بعد عدة ساعات من خلال معبر بيت حانون "إيرز" واستولت على (26) مركب صيد وخربت أيضاً (7) من معدات الصيد (كالشباك والفلشرات الضوئية ومعدات أخرى).

وحول عمليات الاعتقال وما يصاحبها من معاملة قاسية ومهينة صرح⁹ الصياد جهاد بشير شعبان أبو ريالة (24 عاماً) من سكان مخيم الشاطئ غرب غزة للمركز بما يلي:

"عند حوالي الساعة 7:00 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2014/3/11 توجهت أنا وشقيقي شعبان إلى ميناء الصيادين، وفور وصولنا اتجهنا مباشرة إلى الحسكة (مركب صيد صغير) التي ترسو في حوض الميناء وكنا قد جهزنا سابقاً عدد (1000 صنارة) لنشرها في البحر، ركبنا الحسكة وأبحرنا صوب الجهة الغربية الجنوبية وتوقفنا في عرض البحر غربي شاطئ منطقة الشيخ عجلين جنوب غرب مدينة غزة، شاهدت الفنتاس (وهو علامة صفراء اللون تضعها قوات الاحتلال الاسرائيلي لتحديد المنطقة الممنوع الدخول إليها) يبعد عنا حوالي ميل بحري إلى الغرب، وكنا نبعد عن الشاطئ حوالي خمسة أميال بحرية (في هذه الفترة كان يسمح للصيادين العمل في نطاق ستة أميال بحرية حسب إعلان قوات الاحتلال)، وأخرجنا الصنانير وبدأنا بالصيد. استمرينا على هذا النحو لغاية الساعة 13:00 من اليوم نفسه وفجأة شاهدت طراد (زورق إسرائيلي حربي كبير) يدخل للمنطقة المسموحة وبدأ يتجول على بعد ميل بحري تقريباً إلى الشرق منا (أي على بعد حوالي أربعة أميال بحرية من الشاطئ)، وبعد حوالي ساعة اتجه إلى جهة الغرب منا وأصبح يبعد عنا ميل بحري (أي أنه أصبح يبعد ستة أميال بحرية تقريباً عن الشاطئ)، وفجأة شاهدت طرادان (زورقين إسرائيليين كبيران) أحدهما يتقدم من الجهة

⁹ حصل المركز على إفادة من الصياد المذكور بتاريخ 2015/8/11

الجنوبية والآخر من الجهة الشمالية خلف الفنتاس، حينها شغلت موتور الحسكة وتراجعنا مسافة 2 كيلو متر إلى الشرق خوفاً من تلك الزوارق، وكنت أسمع صوت إطلاق نار، ثم شاهدت الزوارق تلاحقنا فواصلنا الابتعاد إلى الشرق، حتى أصبحنا على بعد ثلاثة أميال بحرية من الشاطئ، حينها تمكنت الزوارق الاسرائيلية من محاصرتنا وتوقفت على بعد أمتار معدودة منا، سمعت صوت إطلاق نار من جديد وشاهدت الرصاص يرتطم في جسم الحسكة، وسمعت جندي يقول عبر مكبر للصوت: "يا منيك يا شرموط إذا ما وقفت هلقيت حطخك"، قلت للجندي بصوت مرتفع: "حنطلع يا كابتن خلص"، ثم أطلق النار مرة أخرى فسمعت صوت موتور الحسكة يتوقف، ثم طلب منا أن نخلع ملابسنا، ففعلنا حيث خلعناها بالكامل باستثناء اللباس الداخلي السفلي فقط، ثم طلب منا أن ننزل إلى البحر ونسبح باتجاهه، نزلت أنا وكنت أشعر بالبرد الشديد، وقلت له بصوت مرتفع وأنا في المياه: "تعال خدني، في برد كتير"، لم يرد علي أحد، ولكنني سمعت صوت إطلاق نار من جديد وشاهدت المياه تتراشق من حولي لمدة دقيقة تقريباً، بعدها سبحت مرغماً إلى الطراد، وصلته وتسقلت سلمه الخشبي إلى أن وصلت سطح الطراد وكنت أشعر ببرد شديد فأمسك بي جندي، عصب عيني بقطعة من القماش وقيد يدي برباط بلاستيكي، وخلال ذلك كنت أسمع الجندي عبر مكبر الصوت يأمر في شقيقي شعبان بالنزول إلى المياه، بعدها بقليل فك جندي القيد عن يدي وألبسني بلوزة وسروال من القماش القطني الخفيف ثم قيد يدي من جديد، شعرت بالطراد يتحرك ويسير، ثم سألني جندي عن اسمي وعن بياناتي الشخصية فأجبته ثم سألني عن رقم هويتي فلم أجبه لأنني لا أحفظها، فضربني بقبضة يده على رأسي ثم على كتفي ثم على ظهري، وتركني، بعد حوالي نصف ساعة توقف الطراد، رفع جندي العصبة عن عيني فشاهدت شقيقي بجانبني وشاهدت جنود من حولي والطراد متوقف، ويقابلنا رصيف عليه عدد من الجنود، أنزلوني إلى الرصيف، واقتادنا جنديين بعد أن عصبوا أعيننا أنا وشقيقي إلى غرفة جلسنا بها على كراسي لمدة 4 ساعات تقريباً، ثم اقتادني جندي إلى غرفة أخرى ورفع العصبة عن عيني فشاهدت أمامي شخص يرتدي لباس مدني ويجلس خلف مكتب، طلب مني الجلوس فجلست، سألني عن اسمي وعن بياناتي وعن عملي فأجبته، ثم سألني عن ميناء غزة وعن الصيادين وعن حركة حماس وعن منزلي وعن جيراني، ثم قال: "بدي أعطيك فرصة وتفكر في مستقبلك مشان تشتغل معانا"، قلت له: "بدك إيانني أكون خائن وهذا شيء ما بينفع معي"، قال لي: "لا عندك فرصة يكون وضعك أحسن من هيك"، وبعد حوالي ساعة من التحقيق معي رفضت أن أعمل كمخبر معه، اقتادني جندي إلى الغرفة السابقة، واقتادوا شقيقي معهم، بعد حوالي ساعة رجع شقيقي إلى الغرفة نفسها، واقتادونا معاً إلى سيارة أركبونا بها ونقلونا إلى معبر بيت حانون "إيرز"، حيث تم الإفراج عنا عند حوالي الساعة 23:00 من اليوم نفسه، عدنا إلى منزلنا وبقيت قوات الاحتلال نستولي على المركب ومعدات الصيد المكونة من (1000) صنارة، وجهازين جي بي أس، وهاتف نقال لشقيقي، علماً أن مهنة الصيد هي مصدر رزقي الوحيد".

ثانياً/ أنماط أخرى من المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة في قطاع غزة:

تواصل سلطات الاحتلال الإسرائيلي ارتكاب أنماط متعددة من المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، يرقى بعضها إلى ممارسة التعذيب، بحق السكان المدنيين في قطاع غزة، بدءاً من فرض حصار شامل على القطاع منذ شهر أيلول (سبتمبر) 2007، وما يترتب عنه من انتهاكات تعتبرها اتفاقية مناهضة التعذيب ضروباً من المعاملة القاسية والمهينة تتسبب في معاناة

شديدة تمتن كرامتهم الإنسانية وقد ترقى للتعذيب، كحرمان المرضى الفلسطينيين من الوصول إلى العلاج خارج القطاع، خاصة ممن هم بحاجة ماسة للعلاج في مستشفيات فلسطينية في الضفة الغربية أو مستشفيات في إسرائيل ولديهم تحويلات طبية وغالباً تغطية مالية من السلطة الفلسطينية. وتعتمد تلك السلطات سياسة المماطلة وعدم الرد على طلبات المرضى للحصول على تصاريح تسمح لهم بالمرور عبر معبر بيت حانون "إيرز" أو رفض هذه الطلبات، دون اكتراث بوضعهم الصحي المتفقم، أو بالمعايير الخاصة بقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني الذي يلزم القوة القائمة بالاحتلال تحييد السكان المدنيين، وحماية حقوقهم وحياتهم، وإعمال حقوق الإنسان. وبالتعارض مع هذه الواجبات، تقرض قوات الاحتلال قيود واسعة على الحركة تسبب معاناة شديدة، خاصة للمرضى، وتمارس سياسة هدم المنازل السكنية بشكل كبير في قطاع غزة، بما في ذلك لأسباب تبدو عقابية، ما تسبب في حالة واسعة من التهجير القسري لمئات الآلاف من السكان المدنيين وما ينتج عن ذلك من معاناة شديدة لهم، لا سيما الأطفال منهم وذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن، وتتسبب أيضاً في انتهاك جملة أخرى من حقوق الإنسان. يسلط التقرير الضوء في الجزء الثاني على هذه الأنماط.

1- حرمان المرضى الفلسطينيين من الوصول إلى العلاج ومعاملتهم بقسوة:

يعاني قطاع الصحة الفلسطيني في قطاع غزة من صعوبات كبيرة ونقص شديد في القدرات والأجهزة والمستلزمات الطبية،



ولا يمكنه تقديم خدمات ملائمة لكثير من السكان، ما يضطر السلطات الفلسطينية لتحويل أعداد كبيرة من المرضى للعلاج في مستشفيات خارج قطاع غزة ووفقاً لإحصائية حصل عليها المركز من دائرة التنسيق والارتباط في وزارة الصحة

الفلسطينية فإن عدد 17,510 مريض تقدم بطلب للحصول على تصريح خلال الفترة التي يغطيها التقرير. وتحول دائرة العلاج بالخارج في وزارة الصحة الفلسطينية هؤلاء المرضى للعلاج في مستشفيات إسرائيلية أو لمستشفيات فلسطينية في الضفة الغربية، خاصة مرضى أمراض القلب، والسرطان والأعصاب، من بين أمراض أخرى. ووفقاً للإجراءات التي تقرضها سلطات الاحتلال، يجب على المرضى الذين يعانون من أوضاع صحية تهدد حياتهم التقدم

بطلب للسلطات الأمنية الإسرائيلية من خلال مكتب الارتباط الفلسطيني في قطاع غزة، وانتظار رد على طلباتهم، بحيث يسمح فقط لمن تصدر تصاريح لهم بالمرور عبر معبر إيرز والوصول إلى الضفة الغربية أو إسرائيل مع مرافق واحد يتم تقديم طلب للتصريح له/ بالتزامن مع طلب المريض.

وتصدر تصاريح لعدد من المرضى خلال مدة أسبوع إلى أسبوعين، بينما تحدث تعقيدات مع عدد كبير منهم، حيث يتأخر الحصول على رد بقبول طلباتهم أو رفضها لأسابيع. وحيث أن طلب التصريح مرتبط بحصول المريض على موعد في مستشفى بتاريخ محدد، يضطر عشرات منهم إلى السعي لتغيير هذه المواعيد مرة أو عدة مرات. كما يطلب جهاز المخابرات الإسرائيلي من عشرات المرضى التوجه إلى معبر إيرز لإجراء مقابلة أمنية مع هذا الجهاز، حيث يرفض إصدار أي تصريح للمرضى الذين لا يرغبون بإجراء هذه المقابلة.

وفي الوقت الذي يؤثر فيه تأخير إصدار التصاريح بمعاناة شديدة للمرضى الذين تتهدد حياتهم وسلامتهم أمراض تهدد الحياة، ويؤدي التأخير في كثير من الأحيان إلى مضاعفات خطيرة، قد تصل إلى التسبب بالوفاة في بعض الأحيان، فإن المرضى الذين يتم طلبهم لمقابلة مع المخابرات الإسرائيلية في هذا المعبر، الذي تسيطر عليه إسرائيل بالكامل، يكونون عرضة للضغط والابتزاز، بحيث يطلب منهم تزويد جهاز المخابرات الإسرائيلي بمعلومات عن عائلاتهم وجيرانهم وأصدقائهم في مقابل إصدار تصاريح لهم. وفي كثير من الأحيان صرح المرضى لمركز الميزان بأن المقابلات التي أجريت معهم لم تتطرق لطلباتهم بالحصول على تصاريح أو حتى لهم شخصياً، واقتصرت على الطلب منهم التعاون مع جهاز المخابرات الإسرائيلي أو تقديم معلومات، وتم رفض طلباتهم عندما رفضوا التعاون، ووفقاً للإحصائية التي حصل عليها مركز الميزان من دائرة التنسيق والارتباط في وزارة الصحة فإن (334) مريض طلبتهم السلطات الإسرائيلية لإجراء مقابلات معهم، وكذلك (68) مريضاً بانتظار تحديد موعد للمقابلة معهم أيضاً.

وحول المقابلات الأمنية للضغط على المرضى ومرافقيهم صرح¹⁰ المواطن حمزة مصطفى محمد تمرز (31 عاماً)، سكان دير البلح والذي يعاني من قطع في الرباط الصليبي في ساقه اليمنى للمركز بما يلي: "عند حوالي الساعة 17:00 من يوم الاثنين الموافق 2005/9/12 وبينما كنت أمارس رياضة كرة القدم في نادي خدمات دير البلح شعرت بآلام شديدة في قدمي اليمنى، نقلت على إثرها إلى مستشفى شهداء الأقصى ومن ثم إلى مستشفى الشفاء في غزة، وقد تبين من خلال الفحوصات الطبية أنني أعاني من قطع في الرباط الصليبي، وبأنني أحتاج إلى عملية زراعة غضروف

¹⁰ وفقاً لإفادة حصل عليها المركز من المريض المذكور بتاريخ 2015/8/11

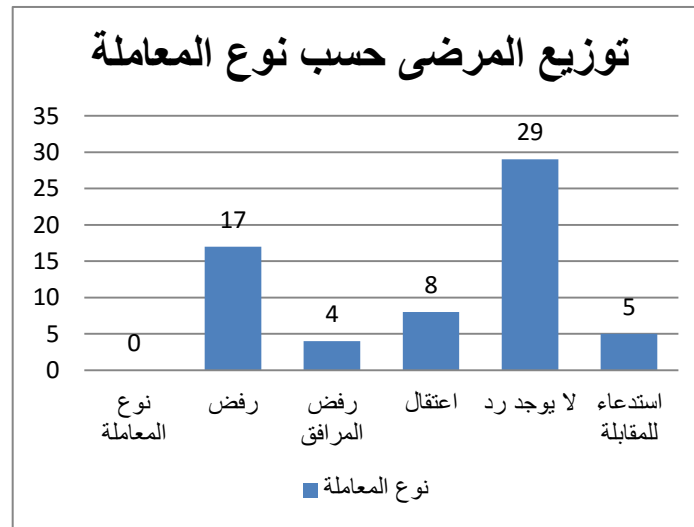
هلاكي داخلي، ولكن لم تتوفر الإمكانيات الطبية في مستشفيات القطاع، فأجريت عملية جراحية في المستشفى الأوروبي الواقع بمحافظة خانيونس، لكن دون أن تتحسن حالتي الصحية، فلجأت إلى تناول المسكنات من أجل تخفيف شدة الآلام، بعد عدة سنوات تقاوم وضعي الصحي وأصبحت أمشي بصعوبة، ومن خلال متابعتي مع الأطباء حصلت بتاريخ 2014/4/1 على تحويلة طبية للعلاج في مستشفى النجاح الوطني الجامعي في محافظة نابلس في الضفة الغربية الفلسطينية، وحصلت منها على موعد حجز وعلاج بتاريخ 2014/5/11، وتقدمت بطلب للحصول على تصريح بالموافقة من السلطات الإسرائيلية للسماح لي بالسفر عبر معبر بيت حانون "إيرز" إلا أنني تلقيت رد بأن الطلب تحت الدراسة، فانقضى الموعد واستمرت معاناتي، ثم حصلت مرة أخرى على موعد جديد بتاريخ 2014/5/24 فتلقيت رد من قبل السلطات الإسرائيلية باستدعائي للمقابلة في المعبر بتاريخ 2014/6/17 وبالفعل توجهت عند حوالي الساعة 8:00 من صباح موعد المقابلة إلى المعبر، وصلت حاجز السلطة الفلسطينية الواقع قبل المعبر، وبقيت أنتظر عندهم لغاية الساعة 13:00 من اليوم نفسه حتى طلبتني السلطات الإسرائيلية للمقابلة، مشيت تلك المسافة الطويلة حتى وصلتهم، اقتاداني شخصان يرتدي كل واحد منهما بلوزة لونها أزرق داكن وسروال لونه بيج، وبدأ بتفتيشي عبر آلة الكترونية، وأثناء التفتيش وضع أحدهم يده في منطقة حساسة من جسدي، فحاولت منعه إلا أنهم اعتديا علي ضرباً بأيديهم وعلى أنحاء متفرقة من جسدي لمدة 3 دقائق، ثم أمروني بالوقوف ووجهي للحائط ففعلت وأمروني بخلع ملابسي ففعلت أيضاً، فتشوني من جديد، ثم لبست ملابسني وافتادوني إلى غرفة شاهدت بداخلها شخص يرتدي لباس مدني ويجلس خلف مكتب، وياشر التحقيق معي حيث سألني عن عائلتي وعن جيراني وعن معلومات أخرى تتعلق بفصائل المقاومة الفلسطينية وحاول ضابط المخابرات ابتزازي حيث طلب مني أن أعمل كمخبر معهم مقابل السماح لي بالوصول وتلقي العلاج، إلا أنني رفضت ذلك وبعد حوالي ساعة من التحقيق، أفرجت عني سلطات الاحتلال فعدت إلى منزلي في قطاع غزة ولم يسمح لي بالسفر والوصول إلى مستشفى النجاح الوطني الجامعي، بعد ذلك حصلت على (9) مواعيد تلقيت ردود عليهم ما بين تحت الدراسة والرفض الأمني، وهي على النحو الآتي: 2014/6/29، 2014/8/24، 2014/12/7، 2015/1/8، 2015/2/11، 2015/3/5، 2014/4/23، 2015/5/3، 2015/6/15، ما تسبب في تدهور كبير في حالتي الصحية خاصة ظهور الآلام في الظهر، وأتناول في الشهر الواحد 4 إبر لتسكين الآلام وثمان الإبرة الواحدة (70 دولار أمريكي)، بالإضافة إلى أنني لا أستطيع الصعود على درج وفي أوقات البرد أشعر بآلام شديدة ولا أستطيع النوم من شدتها، وأنا بحاجة ماسة للعلاج"

ويعاني عدد كبير من المرضى المتقدمين بطلبات تصاريح لدى السلطات الإسرائيلية التي تسيطر على معبر بيت حانون "إيرز" من عدم تلقي رد بقبول طلبهم أو رفضه لمدة طويلة، عادةً ما تزيد عن عدة أسابيع تتفاوت مدتها من مريض لآخر، فتتقضي مواعيدهم عدة مرات وبالتالي لا يتلقون العلاج وتتفاقم أوضاعهم الصحية، ومنهم من يتم اعتقاله أو يطلبه جهاز المخابرات الإسرائيلية للمقابلة فيخضع للتحقيق ويتعرض للابتزاز مقابل السماح له بالسفر، ومنهم من يتلقى رد بالرفض دون إبلاغه بأسباب الرفض، الأمر الذي يترك آثاراً صحية

ونفسية بالغة الخطورة على المرضى وعلى هذا الصعيد وثق مركز الميزان خلال الفترة التي يغطيها التقرير اعتقال تلك القوات (5) مرضى و(3) مرافقين، ووثق أيضاً (55) حالة تعرضت لسوء معاملة على إثر تقديمهم بطلبات لدى السلطات الإسرائيلية بهدف الحصول على تصريح بالموافقة من أجل السفر عبر المعبر نفسه والوصول إلى المستشفيات الإسرائيلية أو المستشفيات الفلسطينية في الضفة الغربية، وكنتيجة للتوثيق تبين أن (29) من المرضى لم يتلقوا رداً على طلباتهم، بينما تلقى (17) من المرضى رد بالرفض على طلباتهم دون إبلاغهم بأسباب الرفض، وتلقى (4) رد برفض المرافق، وكذلك تلقى عدد (5) منهم رد باستدعائهم إلى مقابلة جهاز المخابرات الإسرائيلية في المعبر نفسه، وقد تبين أنهم خضعوا للتحقيق ولمعاملة سيئة أبرزها الانتظار لساعات طويلة على المعبر قبل التحقيق معهم دون أي اكتراث بوضعهم الصحي، وكذلك ابتزازهم ومساومتهم للعمل كمخبرين معهم.

جدول يوضح اساءة معاملة مرضى قطاع غزة وفقاً لتوثيق مركز الميزان خلال فترة التقرير:

نوع المعاملة	رفض	رفض المرافق	اعتقال	لا يوجد رد	استدعاء للمقابلة	وفاة
العدد	17	4	8	29	5	1



كما وتسببت معاملة السلطات الإسرائيلية مع مرضى سكان قطاع غزة إلى تدهور خطير في صحة المرضى، فقد توفيت بتاريخ 2014/3/10 المريضة آسيا محمد يوسف الشرايحة (27 عاماً) من سكان جباليا في محافظة شمال غزة، وكانت تحتاج إلى عملية قلب مفتوح، نتيجة عدم حصولها على تصريح بالموافقة من قبل السلطات الإسرائيلية من أجل المرور من خلال المعبر، بالإضافة إلى انتظارها لساعات طويلة قبل إجراءها لمقابلة بطلب من جهاز المخابرات الإسرائيلية، وقد صرح¹¹ زوجها السيد عيد سلمان هيد الشرايحة (28 عاماً) بإفادة حول حالتها للمركز جاء فيها:

"أُسكن في منزل العائلة الكائن في عزبة عبد ربة، متزوج من /آسيا محمد يوسف الشرايحة (27 عاماً) بتاريخ 2008/8/8، لدي بنت وحيدة، أعيش في غرفة في منزل عائلي، وفي بداية العام 2009 مرضت زوجتي وقال الأطباء أن لديها قصور في عضلة القلب، وأن لديها صمامين مسدودين، كان يتابع حالتها الدكتور (الطبيب): حسن أبو طويلة، وبعد علاج لسنوات قال الأطباء أنها تحتاج عملية (قلب مفتوح)، وبعد خروج والدها الأسير: محمد الشرايحة في صفقة شاليط المسماة بوفاء الأحرار بدأ التحرك لعلاجها، واتجهنا لتحويلها إلى إحدى مستشفيات الضفة أو المستشفيات الإسرائيلية، وحجز لها في المستشفى الأهلي في الخليل وفي شهر أكتوبر نهاية العام 2013 طلبتها المخابرات الإسرائيلية لإجراء مقابلة في معبر بيت حانون "إيرز" فرفض والدها ذلك، فقررنا أن نجري لها العملية في غزة، وأن نركب لها صمام بيولوجي لأنها صغيرة في السن، ولكننا فوجئنا بعدم توفره في مستشفيات قطاع غزة، فعاودنا التحرك من أجل تحويلها للعلاج إلى الضفة وبعد أن تقدمنا بطلب الحصول على تصريح بواسطة الارتباط الفلسطيني بتاريخ 2014/2/19، تأخر الرد وجددنا الحجز في المستشفى الأهلي في الخليل أكثر من مرة في انتظار الحصول على الموافقة وبتاريخ 2014/2/25 تدهورت حالتها الصحية وأدخلت إلى قسم العناية المركزة في مستشفى كمال عدوان، وأرسلنا طلباً بضرورة تحويلها بشكل طارئ للعلاج في المستشفى الأهلي بالخليل، فطلبتها المخابرات الإسرائيلية للمقابلة مرة أخرى يوم الأحد الموافق 2014/3/9، وأبلغنا بذلك مساء يوم الخميس الموافق 2014/3/6، وتحت ضغط حالتها الصحية المتأخرة، وافق ووالدها على ذهابها، رافقتها والدتها وأخيها وخالتها عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الأحد، وخرجت من المقابلة عند حوالي الساعة 15:00 مساء اليوم نفسه، وكانت فترة المقابلة نفسها حوالي ساعتين بينما أمضت باقي الوقت وهي تنتظر دخولها إلى غرفة المخابرات، وبعد انتهاء المقابلة لم يسمحوا لها بالمرور من معبر بيت حانون صوب مستشفى الأهلي للعلاج ولكن أفراد المخابرات أبلغوها بأنهم سيردون عليها فيما بعد بخصوص الموافقة أو الرفض، وقد علمت منها أن المخابرات سألتها عن العائلة وأفرادها وأسئلة أمنية حول عمل والدها وحول المقاومة وكتائب القسام، وعادت للمنزل وانتظرنا الرد، حيث كانت على أهبة الاستعداد للسفر في أي وقت، ثم تأخرت حالتها الصحية والنفسية نتيجة المقابلة والسير على الأقدام مسافة تقدر بـ كيلو متر، وفجأة عند حوالي الساعة 1:30 من فجر يوم الاثنين الموافق 2014/3/10 تعبت بشدة، فنقلتها إلى مستشفى كمال عدوان وأثناء وجودها في المستشفى تدهورت حالتها بشدة حتى لفظت أنفاسها الأخيرة عند حوالي الساعة 9:00 من صباح يوم الاثنين نفسه.

¹¹ حصل المركز على الإفادة من المواطن المذكور بتاريخ 2014/3/11

والجدير ذكره أن تأخير دخول آسيا المستشفى أثر على حالتها الصحية وتسبب في وفاتها، فلو تلقت العلاج الملائم منذ البداية لكان الحال قد تغير للأفضل. وكنا نعاني عند توفير العلاج لها بسبب نقصه نتيجة الحصار المفروض على قطاع غزة، كما أن إغلاق معبر رفح أثر في توجيهها نحو الضفة وإسرائيل".

2- تدمير المنازل وتهجير القسري:

استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في سياسة هدم المنازل السكنية وتهجير السكان المدنيين في



قطاع غزة، من خلال عمليات الاستهداف المنظم بالهدم والتدمير مستخدمة وسائل متنوعة تبدأ بالقصف الجوي الذي تستخدم فيها مختلف أنواع الطائرات وفي مقدمتها النفاثة وتستخدم أيضاً قذائف صاروخية وقنابل متنوعة، والقصف بمدفعية الميدان وصواريخ أرض - أرض أو عمليات النسف بالمتفجرات

والهدم بالجرافات العسكرية، بهدف إلحاق أكبر أذى ممكن بحق السكان المدنيين، تحت ذرائع مختلفة من بينها إيقاع العقاب الجماعي بعائلات ينتمي أفرادها لفصائل المقاومة، ما يتسبب في معاناة شديدة لهم، خلافاً لما نصت عليه اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والتي حظرت تدمير المنازل السكنية والمنشآت المدنية وغيرها من الممتلكات الخاصة¹²، إلا إذا اقتضت الضرورة الحربية هذا الهدم أو التدمير مع التقيد بقاعدة التناسب والتمييز، وقد رصد مركز الميزان عمليات الهدم على مرحلتين المرحلة الأولى بدأت منذ تاريخ 2013/10/1 وحتى تاريخ 2014/7/5 حيث هدمت قوات الاحتلال خلالها منزل واحد بشكل كلي و(114) منزل بشكل جزئي، بينما هدمت خلال المرحلة الثانية أثناء قيامها بهجوم واسع النطاق أسمته عملية الجرف الصامد والذي بدأ بتاريخ 2014/7/6 وانتهى بتاريخ 2014/8/26 عدد (32028) منزل، من بينها (8359) بشكل كلي و(23669) بشكل جزئي.

والجدير ذكره أنه خلال فترة العدوان دمرت تلك القوات أجزاء واسعة من حي الشجاعية شرق مدينة غزة وبلدتي خزاة وبيت حانون والأجزاء الشرقية من رفح وغيرت معالمها، وتسببت عمليات الهدم والتدمير وعمليات التحذير التي بثت الرعب في قلوب السكان إلى تهجير حوالي

¹² انظر المادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949

520.000¹³ من سكان قطاع غزة. وبغض النظر عن أهداف قوات الاحتلال من تدمير المنازل السكنية، فإنها بذلك تنتهك قواعد القانون الدولي الإنساني وينطوي سلوكها على معاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة للفلسطينيين.

وعلى هذا الصعيد صرح¹⁴ المواطن احمد فتحي عثمان عياد (23 عاماً)، سكان حي الشجاعية شرق غزة، للمركز بما يلي:

"أسكن برفقة عائلتي المكونة من (19 فرداً)، في منزلنا المكون من (3 طبقات) والواقع في شارع المنصورة شرق حي الشجاعية شرق مدينة غزة. عند حوالي الساعة 20:00 من يوم السبت الموافق 2014/7/19 سمعت صوت عدة انفجارات في محيط المكان وسمعت من خلال الإذاعات المحلية أنها قصف إسرائيلي، واستمر القصف لغاية الساعة 6:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2014/7/20 فخرجنا من منزلنا وتوجهنا إلى ناحية الغرب خوفاً من القصف الإسرائيلي، وشاهدت أهالي الحي يهربون من المكان، ولكن أثناء سيرنا سقطت علينا قذيفة، تسببت في بتر ذراعي الأيسر وفي قتل كلاً من: شقيقتي شيرين (18 عاماً)، وشقيقي رامي (33 عاماً)، ونجله محمد (عامان ونصف)، وبعد قضاء فترة العلاج في المستشفى علمت أن منزلنا تم تدميره بشكل كلي، فعدت للإقامة مع أفراد أسرتي في منزل عمي الواقع بشارع عياد قرب سوق الشجاعية، علماً بأن العشرات من أفراد عائلات أعمامي الذين يسكنون بمنطقة شرق الشجاعية وكذلك كل أهل الحي كانوا قد أجبروا على الهرب من منازلهم مساء يوم الأحد 2014/7/20 بسبب تساقط عشرات القذائف علينا، وقد علمت من أفراد أسرتي بأن أكثر من خمسة آخرين من أفراد العائلة قد استشهدوا في ذلك الهجوم الواسع والذي سمي بمجزرة الشجاعية ومعظمهم من النساء والأطفال، ومنذ ذلك الوقت وهم يقيمون في مراكز الإيواء التي افتتحتها وكالة الغوث بمنطقة تل الهوا جنوب غرب مدينة غزة. ومنذ اصابتي وبتر ذراعي الأيسر وأنا أجلس بمنزل عمي أعاني من آلام جسدية حادة وكذلك ألم نفسي أشد قسوة لفقدان اخوتي وأفراد العائلة وتدمير المنطقة بالكامل فوق رؤوس العديد من سكان الحي، وأحاول بمرارة التعايش مع يد واحدة ستظل تلازمني طوال حياتي وأنا ما زلت شاباً صغيراً، ولا أعرف ما الذنب الذي اقترفته أنا وأسرتي وآلاف المواطنين مثلنا الذين دمرت قوات الاحتلال منطقتنا فوق رؤوسنا وأجبرتتنا على العيش بعيداً عن منازلنا سواء عند أقارب لنا أو في مراكز الإيواء في ظروف أقل ما توصف بأنها غير إنسانية"

¹³ وفقاً للأرقام التي أطلقتها وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين خلال العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة.

¹⁴ حصل المركز على الإفادة من المواطن المذكور بتاريخ 2014/8/14

الخاتمة والتوصيات

تعتبر ممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة مخالفة جسيمة كما ورد في القانون الدولي، حيث أسس له في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان¹⁵، الذي يعد جزءاً من القانون الدولي العرفي فيما يتعلق بحقوق الإنسان. كما أسس لاحقاً لهذا الحظر المطلق في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يعتبر اتفاقية ملزمة¹⁶، كما وجاءت اتفاقية مناهضة التعذيب على مزيداً من التفصيل فيما يخص حظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية والقاسية أو المهينة¹⁷. وبما أن دولة الاحتلال هي طرف في هاتين الاتفاقيتين دون إيداع تحفظات ذات صلة، فإنهما ملزمان لها - كما لجميع الدول الأطراف - بما في ذلك على الأراضي التي تخضع لسلطانها القضائية بحكم الأمر الواقع. إن حظر التعذيب يعتبر قاعدة آمرة في القانون الدولي، ما يعني أنه لا يجوز خرقه في أي حال من الأحوال، كما أن لجوء الدول لعدم التقيد بحظر التعذيب وسوء المعاملة غير مصرح به، حتى في حالات الحرب أو الطوارئ التي قد تهدد حياة الأمة¹⁸.

هذا ويعتبر القانون الدولي الإنساني - هو القانون الخاص بحالات الحرب والاحتلال والذي ينطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة فهو يحظر كذلك بشكل مطلق ممارسة العقاب الجماعي بحق السكان المدنيين في الأراضي المحتلة¹⁹، كما يحظر " التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، ... وتعتمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو بالصحة"²⁰، ويعتبرها من بين "المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية (اتفاقية جنيف الرابعة²¹)"، ويوجب على الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقتربون أو يأمرن باقترافها²².

وفي تعارض فاضح مع ذلك، وكما تشير المعطيات التي يوردها هذا التقرير، تمارس قوات الاحتلال الإسرائيلي التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة بحق المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة، وتعرض المعتقلين الفلسطينيين للتعذيب وسوء المعاملة بشكل منظم، بحيث تشكل ممارسة التعذيب وسوء المعاملة سياسة تمارس على نطاق واسع ويحظى مرتكبوها بالحماية في دولة الاحتلال.

ويرى مركز الميزان لحقوق الإنسان في تطبيق دولة الاحتلال لمجموعة من السياسات المرتبطة بالإغلاق والحصار ضد سكان قطاع غزة سبباً مباشراً يتسبب في معاناة شديدة ترقى إلى مستوى العقوبات الجماعية غير المبررة والمحظورة.

¹⁵ اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 10 ديسمبر 1948

¹⁶ أنظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 حيث نصت المادة 7 على أنه " لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة"، وحظرت المادة 4 حتى في حالات الطوارئ.

¹⁷ أنظر اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984

¹⁸ أنظر المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، بما فيها المادة 7 التي تحظر التعذيب.

¹⁹ أنظر المادة 33 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في حالات الحرب للعام 1949

²⁰ أنظر المرجع السابق، مادة 147

²¹ المرجع السابق، مادة 146

²² المرجع السابق.

إن سياسة الإغلاق والحصار قد لا تشكل ممارسة للتعذيب بمفهومه التقليدي - الذي يتعلق بإساءة المعاملة في التعامل بين الأشخاص - إلا أن جوانب متعددة منها تقع في إطار المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، خاصة تلك الممارسات التي تمس بكرامة السكان وتسبب آلاماً جسدية ونفسية شديدة لهم، فاتفاقية مناهضة التعذيب تعرفه: " أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسدياً كان أم عقلياً " على أنه شكل من أشكال التعذيب²³. وبذلك يتضح أن جوهر سياسة الحصار إنما هو معاملة قاسية ولاإنسانية ومهينة لمجموع سكان قطاع غزة، ما قد يشكل انتهاكاً واضحاً لنصوص اتفاقية مناهضة التعذيب²⁴

مركز الميزان لحقوق الإنسان يعرب عن إدانته الشديدة لممارسات دولة الاحتلال المتواصلة والمتصاعدة للتعذيب وسوء المعاملة ضد الفلسطينيين المحتجزين في السجون الإسرائيلية ومراكز الاعتقال. كما ويدين المعاملة اللاإنسانية والقاسية ضد مرضى قطاع غزة، الذين يحاولون الوصول إلى المستشفيات، ويستتكر أيضاً تصاعد إساءة المعاملة التي يتعرض لها الصيادون الفلسطينيون في عرض البحر، وكذلك أعمال القصف على منازل المواطنين والتي تلحق أعلى درجات الأذى بعوائلهم فيجبرون على إخلاء منازلهم ويصبحون بلا مأوى.

وعليه فإن مركز الميزان يطالب المجتمع الدولي بالعمل على الوفاء بالتزاماته بموجب القانون الدولي من خلال الضغط على إسرائيل وإلزامها باحترام القانون الدولي، ولاسيما حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة الإنسانية كافة، ورفع الحصار المفروض على قطاع غزة، وتنفيذ التزاماتها الدولية المتعلقة بالتحقيق وبالمحاسبة على انتهاكات القانون الدولي، خاصة المتعلقة منها بالتعذيب وسوء المعاملة.

انتهى.

²³ أنظر اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المادة 1
²⁴ أنظر للمادة 16 من اتفاقية مناهضة التعذيب، التي تحظر القيام بـ " أعمال أخرى من أعمال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب."